حوكمة المصارف من المنظور الإسلامي

إعداد

د. رحاب بن سعود

استاذ مساعد بكلية الاقتصاد - قسم الاقتصاد - جامعة بنغازي

ملخص البحث

هدفت هذه الدراسة بصفة أساسية إلى التعرف على الحوكمة في المصارف الإسلامية، ولتحقيق هدف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي فيما يخص نشأة وتطور المصارف ، ونشأة وتطور مفهوم الحوكمة.

كما اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي المقارن فيما يخص المقارنات بين المصارف التقليدية والإسلامية، وأيضا بين الحوكمة في المصارف التقليدية والحوكمة في المصارف الإسلامية، وقد خلصت الدراسة إلى أنه بالرغم من وجود تشابه ما بين الحوكمة في المصارف التقليدية والحوكمة في المصارف الإسلامية إلى أن درجة الاختلاف أكبر فيما بينهما، ويعود الاختلاف إلى الاختلافات الفكرية التي انطلقت منها كل من المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

المقدمة

إن استقرار وتطور الاقتصاد في أي دولة مهما كانت درجة تقدمها مرهون باستقرار وتطور الجهاز المصرفي لهذه الدولة ، ونظرا للتقدم التكنولوجي الهائل في الصناعة المصرفية ونمو الأسواق المالية ، وتنوع الأدوات المالية وازدياد قوة المنافسة بين المصارف، فقد أدى كل ذلك إلى ازدياد أهمية قياس المخاطر وإدارتها وتغيير القوانين لتطوير أداء هذه المصارف, ومن هنا جاءت أهمية الحوكمة باعتبارها وسيلة حديثة تهدف إلى الحفاظ على استقرار النظام المالي, (البديري 2017 م) .

وبالتالي يمكن القول إن الحوكمة في المصارف – باعتبارها مؤسسات مالية– أكثر أهمية من الحوكمة في غيرها من المؤسسات، وذلك نظراً لطبيعة تركيبة المصارف وما تتضمنه من عمليات مثل : التأمين على الودائع ، ونظام الرقابة الداخلية، وهيكل رأس المال، وتقدير رأس المال المخصص للمقترضين، بالإضافة إلى أن طبيعة تشابك العمل المصرفي, يجعل أي عملية إفلاس لمصرف ما تمتد إلى المصارف الأخرى، الأمر الذي يؤثر على الاستقرار المالي للقطاع المصرفي، ومن ثم على الاقتصاد ككل.

شهدت الصناعة المصرفية العالمية والمحلية تطورا ملحوظا في انتشار العمليات المصرفية الإسلامية نتيجة لسلامة المصارف الإسلامية من الأزمات العالمية، التي أدت إلى إفلاس العديد من الشركات والبنوك, ولم يفلس خلال هذه الأزمات أي بنك إسلامي, وهذا ما أدى بالخبراء الاقتصاديين إلى دراسة مفاهيم الصيرفة الإسلامية، حيث تختلف المصارف الإسلامية في طبيعتها وأهدافها وغاياتها ومقاصدها عن المصارف التقليدية, فالمصارف الإسلامية قاعدتها الأساسية هي الالتزام بالضوابط الشرعية في معاملاتها كافة, وعدم استخدام الفائدة في تعاملاتها، لذلك تميزت المصارف الإسلامية بأنها جمعت بين نوعين من الحوكمة, فبالإضافة إلى المعايير الدولية المطبقة في الحوكمة (معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية التابع لبنك التسويات الدولية معايير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية , معايير مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي), تعرف المصارف الإسلامية معايير أخرى شرعية تعتبر حجر الأساس في بناء الصيرفة الإسلامية ، وعليه يهدف هذا البحث إلى التعرف على حوكمة المصارف من المنظور الإسلامي وقد جاء البحث على محورين ، تناول المحور الأول ماهية المصارف الإسلامية (من حيث النشأة والتطور, التعريف, أوجه التشابه والاختلاف بين المصرف التقليدي والمصرف الإسلامي) ، بينما تناول الثاني الحوكمة في المصارف الإسلامية(من حيث نشأة و تطور مفهوم الحوكمة, التعريف, أوجه التشابه والاختلاف بين الحوكمة في المصرف التقليدي و الحوكمة في المصرف الإسلامي).

منهجية الدراسة

لتحقيق هدف البحث تم استخدم المنهج الوصفي التحليلي فيما يخص نشأة وتطور المصارف ونشأة وتطور مفهوم الحوكمة ، كما اعتمدت الدراسة المنهج التحليلي المقارن فيما يخص المقارنات بين المصارف التقليدية والإسلامية، وأيضا بين الحوكمة في المصارف التقليدية والحوكمة في المصارف الإسلامية.

أهمية الدراسة

نظرا لتوسع وانتشار المصارف الاسلامية– ليس في البلدان الإسلامية وحسب بل في أوروبا وأمريكا وغيرها من مناطق العالم– وعدم تأثرها بالأزمات المالية العالمية، بالتالي أصبح موضوع دراسة الحوكمة في المصارف الإسلامية من أهم الموضوعات المثارة على ساحة البحث العلمي في الآونة الحالية, مما يتطلب ضرورة معرفة المباديء الخاصة بها ومدى التشابه والاختلاف بينها وبين الحوكمة التقليدية.

مشكلة الدراسة

شهدت الصناعة المصرفية العالمية والمحلية تطورا ملحوظا في انتشار العمليات المصرفية الإسلامية ؛ نتيجةً لسلامة المصارف الإسلامية من الأزمات المالية , وبالتالي تكمن مشكلة الدراسة في معرفة مدي التشابه والاختلاف مابين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، وأيضاً معرفة مدى التشابه والاختلاف مابين الحوكمة التقليدية والحوكمة الإسلامية.

حدود الدراسة

تناولت الدراسة المقارنة مابين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية, وكذلك المقارنة مابين الحوكمة التقليدية والحوكمة الإسلامية من الناحية النظرية ، إذ يتم تطبيقها على ليبيا من الناحية العملية (وهو الهدف الاساسي للدراسة) نظراً للعديد من الصعوبات التي من أبرزها حداثة التجربة الليبية في العمل بنظام المصارف الإسلامية مما ترتب عليه عدم توفر بيانات لإجراء دراسة تطبيقية.

مصطلحات الدراسة

1- **المصارف التقليدية** : هي مؤسسات مالية ائتمانية تقوم على نظام الفائدة في تلقي الأموال وإعادة إقراضها حسب مجال عملها, بالإضافة إلى تقديمها للعديد من الخدمات المصرفية (العطيات 2007 م).

2- **المصارف الإسلامية** = المعاملات الفقهية + الخدمات المصرفية الاعتيادية + الهيئة والضوابط الشرعية+ كفاءة التطبيق (المصراتي 2011 م).

3- **الحوكمة التقليدية**: عرف بنك التسويات الدولية الحوكمة بأنها : الأساليب التي تدار بها المصارف من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا، التي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح ، مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين.

4- **الحوكمة الإسلامية**: عرف مجلس الخدمات الإسلامية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية، بأنها: مجموعة من الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، بمعنى أن هناك إشرافا شرعيا فعالا ومستقلا . (المعيار IFSB-10 ,https://www.ifsb.org/ar_published.php) .

الدراسات السابقة

(القريشي و عبد الكريم 2012 م)

حول المصارف الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية كانت ورقة القريشي و عبد الكريم, التي هدفت إلى معرفة ما إذا كانت المصارف الإسلامية قد استطاعت تجنب تأثيرات الأزمة المالية العالمية ، وكذلك فيما إذا استطاعت هذه المصارف تحقيق الأهداف التنموية التي تسعي إلى تحقيقها.

اتبع الباحثان منهجية التحليل الوصفي واستخدام التحليل الاقتصادي النظري في مناقشة وتحليل الجوانب المختلفة للبحث، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك اختلافات مابين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية, وأن المصارف الإسلامية استطاعت بنجاح تجنب الآثار السلبية للأزمة المالية العالمية ولكنها لم تنجح في تحقيق الأهداف التنموية المنشودة لهذه المصارف.

(خالد 2013 م)

قام خالد بدراسة صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية. وسعي خالد إلى تحقيق جملة من الأهداف من أهمها : إلقاء الضوء على ظاهرة الأزمات المالية, وإبراز مدي خطورتها على الاقتصاد , أيضاً هدفت دراسته إلى إبراز طبيعة التمويل التقليدي التي تدعم نشوء الأزمات المالية , وفهم الأسس التي تُبني عليها أساليب التمويل الإسلامية وإبراز قدرتها على تحقيق الاستقرار المالي, والحد من الأزمات المالية العالمية .

اعتمدت دراسة خالد على توليفة من المناهج الوصفية والتحليلية والتاريخية، توصلت دراسة خالد إلى أن الأداء الجيد للبنوك الإسلامية خلال الأزمة عزز مكانتها عالميا , وفتح لها أبواباً جديدة للتوسع في عدد أكبر من البلدان في العالم.

دراسة (فرحان وعبد القادر 2014 م)

درس فرحان وعبد القادر الحوكمة في المصارف الإسلامية اليمنية دراسة تطبيقية، حيث هدفت دراستهما بصفة أساسية إلى التعرف على مبادئ الحوكمة في المصارف الإسلامية ، اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الذي تضمن المسح المكتبي للجانب النظري للدراسة وتصميم استمارة استبيان تتضمن الجوانب الرئيسية لمحاور الدراسة، وتوصلت الدراسة لعدة نتائج من أبرزها أن مستوى تطبيق المصارف الإسلامية اليمنية لمبادئ الحوكمة وقواعدها هو بمستوي متوسط , أيضاً أظهرت النتائج أن هناك صعوبات ومشاكل تتمثل في عدم توفر متطلبات الإفصاح والشفافية بالنسبة للعمليات المالية الإسلامية التي تتميز بها المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية , وأوصت الدراسة بتفعيل دور هيأة الرقابة الشرعية والعمل على استقلاليتها.

(أبوبكر 2016 م)

قام أبوبكر بدراسة حول الاتجاهات الحديثة حول تطبيق الحوكمة في المصارف ودورها في تفعيل الرقابة وتقييم الأداء دراسة حالة مصرف أبوظبي الإسلامي الإماراتي، وقد هدفت دراسته إلى توضيح العلاقة بين تطبيق مفهوم الحوكمة بمصرف أبوظبي الإسلامي وعملية

تفعيل الرقابة وتقييم الأداء, أيضاً هدفت إلى توضيح اتجاهات تطبيق الحوكمة وإبراز الدور الذي لعبته الجهة محل الدراسة (مصرف أبوظبي الإسلامي).

فيما يتعلق بمنهجية الدراسة استخدم (أبوبكر2016 م) المنهج التاريخي والمنهج الاستنباطي لتحديد أبعاد المشكلة, والمنهج الاستقرائي لاختبار فرضيات الدراسة , والمنهج الوصفي التحليلي ، لعرض إجراءات الدراسة التطبيقية .

توصلت الدراسة إلى أن تطبيق مبادئ الحوكمة في مصرف أبوظبي الإسلامي يقود إلى ضمان سلامة تقويم الأداء المالي , كما أن نظام الرقابة الداخلية ولجان المراجعة داخل مصرف أبوظبي الإسلامي تلعب دوراً كبيراً في تفعيل أسلوب الحوكمة, وأوصت الدراسة بتفعيل إستخدام معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن AAOIFI.

(البديري 2017م)

أجرى البديري دراسة بعنوان إطار مقترح لمبادئ الحوكمة من منظور إسلامي في تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية، وقد هدفت دراسته إلى إعداد إطار تكاملي مقترح مشتق من (مبادئ الحوكمة التقليدية, مبادئ الحوكمة الإسلامية, قواعد لجنة بازل) يعمل على تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية، وقد اعتمد البديري على المنهج الاستقرائي والاستنباطي.

وتوصل البديري إلى أنه لا يمكن تطبيق نموذج واحد للحوكمة لكل البلدان , و أن أنظمة الرقابة التي تطبقها المصارف الإسلامية تتفق مع قواعد لجنة بازل , تواجه المصارف الإسلامية نوعين من المخاطر : النوع الأول تشترك فيها مع نضيرتها التقليدية ، و النوع الثاني تنفرد به نتيجة المنهج الذي اتبعته لأداء نشاطها، أيضاً من ضمن النتائج التي تم التوصل إليها هو وجود تأثير معنوي لمبادئ الحوكمة التقليدية و مبادئ الحوكمة الإسلامية و قواعد لجنة بازل لتحسين عمل المراجع الداخلي وأن مبادئ الإطار المقترح تفسر التغير الحادث في تحسن عمل المراجع الداخلي.

ماهية المصارف الإسلامية

يتناول هذا المحور المصارف الإسلامية من حيث النشأة، والتطور، وكذلك من حيث التعريف، والفروقات ما بين المصارف الإسلامية والتقليدية.

نشأة وتطور المصارف الإسلامية

أوضح (المصراتي 2011 م) أن نشأة وتطور المصارف الإسلامية مرت بثلاث مراحل هي:

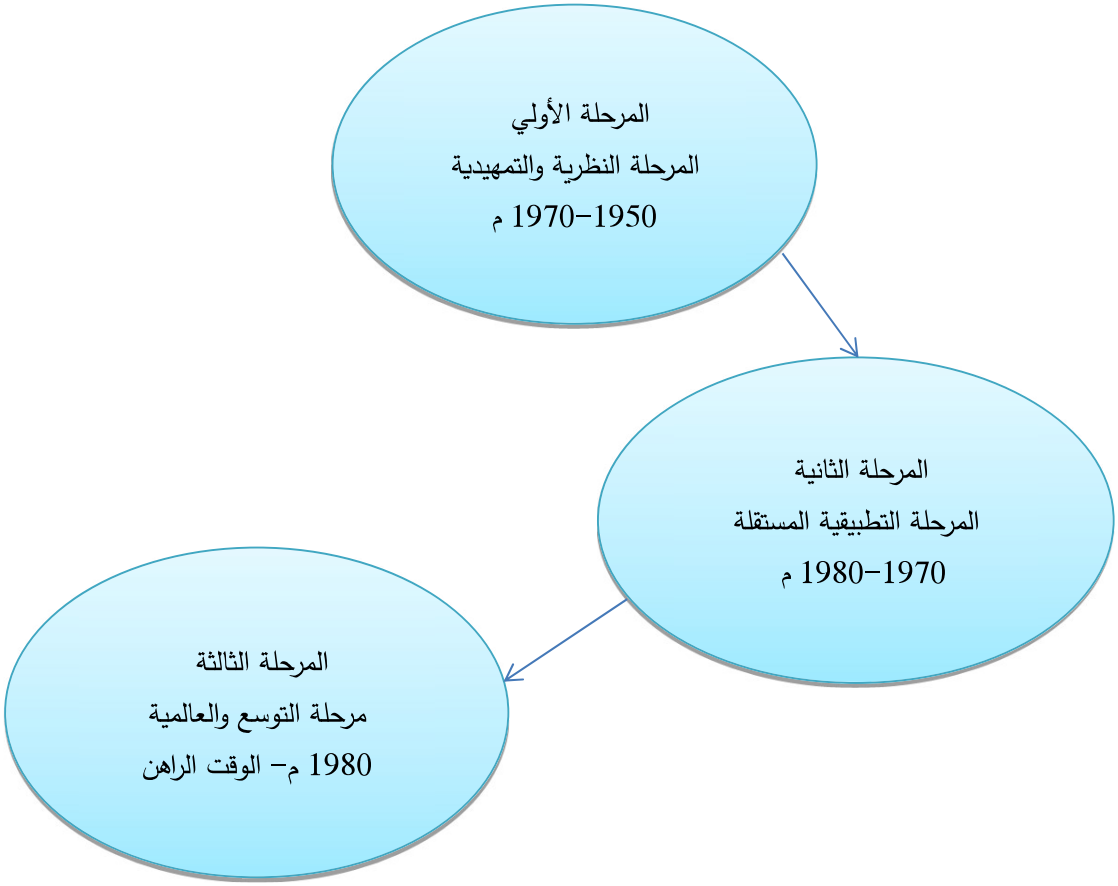

المصدر: إعداد الباحثة بناءً على(المصراتي 2011 م)

المرحلة الأولى : المرحلة النظرية والتمهيدية 1950- 1970م تميزت هذه الفترة بالآتي:

- ظهور البنوك التقليدية في البلدان العربية، فمثلا تأسس بنك روما الإيطالي وبنك باركليز البريطاني في ليبيا, وفي السبعينات تم تأميمها الحكومي.
- التوسع والهيمنة الاشتراكية المتناقضة مع الحرية الاقتصادية ومع النظرية الطبيعية الإسلامية.

- بروز كثير من المحاولات من بعض رجال الفكر والسياسة والاقتصاد ؛ من أجل تبرير الفائدة, وإضفاء الطابع الشرعي على عمل المصارف ، ومن هنا برز دور موازٍ من جمهور فقهاء المسلمين في تبرير ورفض هذا النظام، مما نتج عنه نشأة المصرفية الإسلامية كمجال تطبيقي للاقتصاد الإسلامي.
- تأسست النماذج الأولى للبنوك الإسلامية في كل من باكستان وماليزيا ومصر.
- ظهور إمكانية تعدد الخدمات المالية الإسلامية، وظهور تجربة بنوك الادخار المحلية التي تعمل وفق أسس الشريعة الإسلامية.

المرحلة الثانية: المرحلة المستقلة 1970–1980م تميزت بالآتي:

- تأسيس أول بنك إسلامي بشكله الرسمي سنة 1971 بمصر ولكنه كان في ظل نظام اشتراكي (شحاته 2006 م), (العزعزي 2012 م).
- حراكا أسيويا عالميا أدى إلى مؤتمر إسلامي سنة 1972م، بشأن إمكانية إقامة بنوك إسلامية كاملة الخدمات والحاجة لتأسيس بنك إسلامي دولي, وفي اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية عام 1973م تم التأكيد على سلامة الجوانب النظرية والتطبيقية لإقامة نظام للبنوك الإسلامية.
- ظهور التجربة العربية التمهيدية, ففي جدة سنة 1975م تأسس المصرف الإسلامي للتنمية وهو بنك دولي, تشترك فيه أغلب الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي.
- إطلاق النماذج المصرفية ذات الهوية الإسلامية حيث تم تأسيس بنك دبي الإسلامي بالإمارات سنة 1975م, وبنك فيصل الإسلامي المصري، وبنك فيصل الإسلامي السوداني، وبيت التمويل الكويتي سنة 1977 م، وبنك البحرين الإسلامي سنة 1979م .
- انعقاد المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي سنة 1976م, وقد تناول هذا المؤتمر بين موضوعاته فكرة البنوك الإسلامية.

المرحلة الثالثة : مرحلة التوسع والعالمية, بدأت منذ 1980 م تميزت بما يلي:

- توجه البنوك العربية نحو العالمية والتنافسية المالية وظهور المجموعات المالية الإسلامية مثل" مجموعة البركة" و"دار المال الإسلامي" التي كان لها العديد من البنوك في دول مختلفة مثل إيران, باكستان, مصر, السودان تركيا , السنغال و سويسرا.
- تأسس أول بنك إسلامي في الغرب عام 1987 م وهو المصرف الدولي في الدانمارك (المصراتي 2011 م).

- مجموعة البركة أسست عدداً من مراكز الأبحاث الاقتصادية الإسلامية وعقدت نـدوات فقهية سنوية.
- ظهور عدد كبير من الأوعية الاستثمارية التي تدار بالطرق المشروعة, خاصة تلك العاملة في مجال التأجير والعقارات والأسهم والسلع وغيرها.
- شهدت هذه المرحلة ظهور فكرة وساطة خدمات النوافذ الخدمية المصرفية الإسلامية.
- ظهـور قـوانين حكوميـة تشـجع البنـوك المركزيـة العربيـة بالتجربـة الإسـلامية، وظهـور المؤسسـات العلميـة لمسـاندة التطـور التطبيقـي, وبمـا يوحـدها عالميـا وفـق معـايير معينـة مثـل هيئـة المحاسـبة والمراجعـة للمؤسسـات الإسلامية و مركز إدارة السيولة.

تلى ذلك تطورات أخرى اشتملت على :

- عمليات الاندماج وإعادة الهيكلة بين المصارف الإسلامية عبر الدول (المصراتي2011 م).
  - تكوين مصرف البحرين الشامل: عملية اندماج بين مصرف فيصل الإسلامي بالبحرين والشركة الإسلامية للاستثمار الخليجي, وكلاهما يتبع دار المال الإسلامي.
  - تأسيس شركة البركة القابضة: تولت إدارة 25 مصرفاً وهي تابعة "لمجموعة دلة–البركة"
  - تأسيس مصرف أبوظبي الإسلامي ، تم تأسيسه في مصر باستثمار إماراتي بلغ مليار درهم إماراتي.
- تطور الأسواق المالية والمحافظ الاستثمارية (المصراتي 2011 م) .
  - اتجهت غالبية المصارف نحو تأسيس المحافظ الاستثمارية المحلية وصناديق الاستثمار في الأسهم العالمية فمثلاً قيام مصرف أبوظبي الإسلامي "بطرح صندوق هلال" لأول مرة في الخليج وهو صندوق إسلامي لتوزيع الأصول ، وبرز دور جديد وهو شركات الوساطة المالية الإسلامية.
  - شركة إسلام آي كيو Islam IQ, وهي مؤسسة إسلامية رائدة في مجال تقديم خدمات التمويل والاستثمارات , تأخذ من التطورات التقنية العالية وسيلة خدمية , فتتيح تعاملات شراء وبيع الأوراق المالية الإسلامية بالأسواق الأمريكية.
- التحول التدريجي نحو الصيرفة الإسلامية ، نتيجة للأزمات المالية العالمية.
- الاهتمام بفعالية وأداء هيئات الرقابة الشرعية.
- تطور إجراءات معايير خاصة للتصنيف والتقييم الفني.
- تطور المشاركة في السياسات النقدية للبلد (المصراتي2011 م) .

- يعتقد المصراتي أنه لا يمكن فصل دور المصارف الإسلامية عن دعم السياسات النقدية , مثل تولي البنك المركزي السوداني في عام 2000 م عملية إصدار "شهادات مشاركة البنك المركزي "(شمم) , و "شهادات المشاركة الحكومية "(شهامة), كأدوات مالية إسلامية , تمكن البنك المركزي من السيطرة على السيولة وإدارتها لتحقيق السياسة النقدية المستهدفة في البلاد , وتمت الإصدارات على المبدأ الإسلامي "الغنم بالغرم " بدلا من فوائد الربا.

المنظمات الدولية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية

تم تأسيس العديد من المنظمات الدولية لدعم عمل المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية التي يمكن تلخيصها في الجدول التالي:

أسم المنظمة أو المؤسسة	سنة التأسيس	مجالات الاهتمام
هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI	1991 م	إصدار معايير المحاسبة والمراجعة من أجل تيسير استخدام القوائم المالية وإجراء المقارنات
المجلس الشرعي التابع لهيئة المحاسبة والمراجعةSB	–	إصدار المعايير الشرعية من أجل تنسيق الجهود في مجال الالتزام الشرعي
المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية CIBAFI	2001 م	توفير معلومات عن الصناعة , ونشر الوعي العام حول العمل المصرفي الإسلامي
وكالة التصنيف الدولية IIRA	2001 م	تقييم أداء وكفاءة المؤسسات المالية الإسلامية وتعزيز الشفافية
مركز إدارة السيولة LMC	2002 م	إدارة عمليات استثمار السيولة للبنوك الإسلامية والترويج للإصدارات المالية
السوق المالية الإسلامية الدولية IIFM	2002 م	الترويج للسوق المالية الإسلامية , واعتماد الأدوات المالية المتداولة
مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB	2002 م	إصدار معايير الرقابة والإشراف , وتطوير آليات لإدارة المخاطر

المصدر : (غربي 2016 م)

تعريف المصرف الإسلامي

اختلفت وتعددت التعريفات الخاصة بالبنوك الإسلامية، وسنحاول فيما يلي عرض بعضٍ منها:

(البلتاجي 2012 م): عرف المصرف الإسلامي : بأنه المصرف الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والتمويلية والاستثمارية, من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائمة على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

(المصراتي 2011 م): عرف المصرف الإسلامي بأنه معادلة كالتالي:

المصرف الإسلامي= المعاملات الفقهية+ الخدمات المصرفية الاعتيادية+ الهيئة والضوابط الشرعية+ كفاءة التطبيق.

(مريم 2015 م) المصرف الإسلامي : هو عبارة عن مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي.

تشترك كل التعريفات السابقة وغيرها من التعريفات في أن المصرف الإسلامي : هو عبارة عن مؤسسة مالية مصرفية كغيره من المصارف ، لكنه يختلف من حيث إنه يعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية, كما أنه يعمل في إطار الشريعة الإسلامية.

الفرق بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي

يمكن تلخيص أهم الفروقات ما بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي من خلال الجدول التالي (البلتاجي 2012 م) :

أوجه المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
الربح	هو الفرق بين الفائدة المدينة والدائنة	الربح ناتج من الاستثمار الفعلي لأموال المودعين والبنك
النشاط الأساسي	يتلقى الودائع ويمنح القروض	يساهم مباشرة في تمويل المشروعات والقطاعات المتخصصة(زراعية – صناعية– عقارية) ويساهم في إقامة المشروعات طويلة الأجل
الاتجار المباشر	لا يستطيع القيام ببيع وشراء السلع	يقوم بالإتجار المباشر في شراء وبيع السلع وفقا لصيغ البيوع الإسلامية

الودائع	تقبل الودائع, وتتعهد بردها والفوائد عليها وفقا لأجل محدد (ضمان رأس المال والفائدة)	تقبل الودائع الاستثمارية علي أساس عقد المضاربة الشرعي, ويوزع الربح الناتج من التوظيف الفعلي بنسب مئوية بين البنك والعميل
الأسهم الممتازة	يصدر أسهم ممتازة محددة بفائدة	يصدر صكوك تساهم في الربح والخسارة
العميل	دائن / مدين	مشتر/ شريك/ مستأجر/ مستصنع
رأس المال	يصدر في صورة أسهم عادية وممتازة	يصدر في صورة أسهم عادية فقط
الضوابط	قانونية ومصرفية	شرعية وقانونية ومصرفية
الآلية	سعر الفائدة	هامش ربحية
الرقابة الشرعية	لا توجد هيئة للرقابة الشرعية	ضرورة وجود هيئة للرقابة الشرعية , تصدر الفتاوي في المسائل الجديدة وتراقب التطبيق الشرعي
صيغ توظيف الأموال	قروض معظمها تجاري, يوجه بعضها للاستثمار في الاوراق المالية	توظف وفقا لصيغ التمويل الإسلامية (بيوع– مشاركات –إجارات ....إلخ), تأسيس مشروعات
صندوق الزكاة	لا يوجد نشاط للزكاة في المصرف	أحد الأنشطة التكافلية في المصرف الإسلامي ويمول من زكاة رأس مال المصرف
الدراسات الائتمانية	الاهتمام بالضمانات ورأس المال والقدرة الائتمانية	الاهتمام بشكل أكبر بالدراسات الائتمانية , حيث المصرف يدخل مشاركا في المشروعات
الحلال والحرام	ليس شرطا اساسيا للتوظيف	لا تمول المصارف الإسلامية مشروعات السجائر, والخمور ولحم الخنزير ولا أي أنشطة حرام بصرف النظر عن درجة ربحيتها
الموارد البشرية	التركيز علي الكفاءات المحورية المهنية والسلوكية والأخلاقية المرتبطة بالعمل فقط	التركيز علي الكفاءات المحورية المهنية والسلوكية والأخلاقية الالتزام الأخلاقي والإيمان بالعمل المصرفي الإسلامي

المصدر: (البلتاجي 2012 م)

الحوكمة في المصارف الإسلامية

يتناول هـذا المحور الحوكمة من حيث النشـأة، والتطـور، وكذلك مـن حيث المفهـوم والمصطلح ، وأوجه التشابـه والاختلاف مـا بين الحوكمـة في المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية.

الحوكمة: النشأة والتطـور

إن التفكير في مضمون هذا المفهوم ظهر منذ أوائل القرن العشرين، نتيجة لحالات الإفلاس التي واجهت العديد من الشركات في الكثير من دول العالم، وكذلك نتيجة لحدوث عدد من الأزمات والانهيارات المالية والاقتصادية, التي كشفت بدورها عن أنماط من الفساد المالي والإداري بعدد من أسواق العالم في الثلاثينات ، ثم في السبعينات والثمانينات والتسعينات من القرن العشرين، التي كان لها مجتمعة أثر على الاقتصاد الدولي مما جعل الحديث عن الحوكمة يحظى بأهمية خاصة (يوسف 2007 م) , (الصالحين 2010 م) , (خالد 2013 م). ويمكن تلخيص أهم الأسباب التي أدت إلى نشأة وتطور مفهوم الحوكمة: (البلتاجي 2012 م), (دياب 2014 م), (عبادي 2015 م) كالتالي :

انهيار وإفلاس بنك الاعتماد التجاري الدولي عام 1991 م، وانهيار وإفلاس مؤسسة الادخار والإقراض الأمريكية عام 1994 م، بخسارة قدرت بمبلغ 179 مليار دولار.

1) أزمة الأسواق المالية في آسيا عام 1997 م , التي أدت إلى انهيار العديد من الأسواق المالية في العديد من الدول مثل : ماليزيا والفلبين وإندونيسيا وسنغافورة, التي وصفت بأنها كانت نتيجة أزمة ثقة في الإدارة المالية للمؤسسات والتشريعات، التي تنظم العمال والعلاقات بين المؤسسات والحكومة، وهو ما دعا المجتمع الاقتصادي الدولي للبحث عن إطار عام يحكم وينظم نشاط الشركات، ويجنبها أخطار الأزمات المالية والاقتصادية، وإفلاس بعض الشركات الكبرى ، مثل شركة إنرون للطاقة , وشركة ورلدكوم للاتصالات (2001 م)، وقد تبين أن التقارير المالية لتلك الشركات لا تعبر عن الموقف المالي الحقيقي لتلك الشركات ، بالإضافة إلى الفساد الإداري والمحاسبي وعدم الشفافية والإفصاح.

2) تحولات في الاقتصاد العالمي: حيث أصبح للمستثمر القدرة على شراء أسهم شركة ما في أي مكان في العالم، وبالتالي يصعب متابعة أعمالها بطريقة مباشرة, الانفتاح في الأسواق المالية, المنافسة الشديدة بين الشركات على المستوى المحلي والدولي, الفساد بكل صوره.

3) الممارسات التي تقوم بها الشركات المتعددة الجنسيات في اقتصاديات الدول في ظل العولمة من استحواذ واندماج بهدف السيطرة على الأسواق, حيث تبين أن هناك 100 شركة فقط على مستوي العالم تسيطر علي مقدرات التجارة الخارجية من خلال الاحتكار.

4) ضعف النظم القانونية في الدول النامية وصعوبة حل المنازعات وتنفيذ العقود.

بالإضافة إلى ما سبق هناك عوامل أخرى أدت إلى الاهتمام بالحوكمة يمكن توضيحها من ناحية التسلسل التاريخي من خلال الجدول التالي:

التاريخ	العامل
1970 م	أدرجت اللجنة الفدرالية الأمريكية للأوراق المالية و المبادلات موضوع حوكمة الشركات ضمن خطتها الإصلاحية.
1974 م	تم تداول مصطلح حوكمة الشركات بدلالاته القانونية في حل بعض النزاعات التي حدثت بين شركات سكك الحديد والشركات العقارية وغيرها من الشركات.
1987 م	انهيار أسواق الاسهم العالمية بما يعرف "الاثنين الاسود" أو إنهيار 19 اكتوبر
1991 م	انهيار وإفلاس بنك الاعتماد التجاري الدولي
1994 م	انهيار وإفلاس مؤسسة الادخار والإقراض الأمريكية.
1997 م	إثر الأزمة المالية التي أصابت الدول الأسيوية تأكدت أهمية إثارة موضوع حوكمة الشركات من خلال وضع معايير تسهم في ضبطه. معايير مجلس المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية للتدقيق والضبط (الحوكمة) والاخلاقيات.
1998 م	بادرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بوضع مبادئ لحوكمة الشركات وصارت أساسا لعنصر حوكمة الشركات في تقارير البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، وبنك التسويات الدولية ولجنة بازل، والمنظمة الدولية للجنان الأوراق المالية.
1999 م	إصدار الأيوفي لمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية بعد صدور بازلI
2000 م	انهيار بورصة أسيا، مثل فقاعة الدوت كوم أو فقاعة تكنولوجيا المعلومات.
2001 م	فضيحة شركة الطاقة أنرون التي تورط فيها محاسبو ومراجعو الشركة.
2004 م	أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية نسخة معدلة لمبادئ الحوكمة. المبادئ التوجيهية لحوكمة الشركات , البنك المركزي الماليزي

2005 م	معيار كفاءة رأس المال للمصارف الإسلامية رقم 2 الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية ضمن معيار بازل II
2006 م	أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية معيار "تعزيز حوكمة شركات الرقابة المصرفية" مجلس الخدمات المالية الإسلامية :المبادئ الإرشادية لحوكمة الشركات والمؤسسات التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي
2008 م	نهاية مبادئ حوكمة الشركات كون القائمين على هذه الحوكمة هم من تسبب فيعدم الالتزام بها, وتم التأكيد على موضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات, أي الدافع الداخلي الأخلاقي, والقيمي الذي يجب أن يسبق موضوع الحوكمة النمطية.
2009 م	دليل الحوكمة لدي المصارف الإسلامية العاملة في الجمهورية السورية الصادر عن البنك المركزي السوري
2010 م	بعد أزمة 2008 قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية بإجراء تعديلات جوهرية على بازل II وإصدار بازل III
2011 م	تعديل المبادئ التوجيهية لحوكمة الشركات الصادر عن البنك المركزي الماليزي 2004
2013 م	المعيار المعدل لكفاية رأس المال الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية ضمن معيار بازل IIوبازل III
2015 م	إصدار الأيوفي لمعايير الحوكمة (4 معايير)
2017 م	إصدار الأيوفي لمعايير الحوكمة (7معايير)

المصدر : إعداد الباحثة بناءً على (خالد 2013 م), (سعيد 2014 م) , بوهراوة و (بوكروشة 2015 م), (جودة 2016 م) .

يتضح مما سبق أن أهمية الحوكمة وتطور نشأتها جاء نتيجة انتشار الفساد والرشاوى ، وسوء الإدارة وغياب الشفافية وعدم النزاهة والعدالة, وبالتالي فإن الحوكمة كأداة اقتصادية وإدارية تضع إطار عمل يتسم بالشفافية والإفصاح والعدالة والمسؤولية الاجتماعية، مما يمكّن من المحافظة على كافة الحقوق لكافة أصحاب المصلحة.

الحوكمة المصطلح والمفهوم

أجرى (الصالحين 2010 م) و (دياب 2014 م) دراسة حول مفهوم الحوكمة في اللغة العربية ولم يجد ما يقابلها من حيث اللغة, أما اصطلاحا : فهي اشتقاق غير قياسي، لأنه ليس بجارٍ على قواعد اللغة العربية في اشتقاق المصادر، فليس مصدر (فوعله) من المصادر القياسية الجارية على نسق اللغة، ومع ذلك فهي قضية اصطلاحية عند أهل الاقتصاد والإدارة، كما أشار(الصالحين2010 م) إلى أنه في الأدبيات الفكرية والسياسة استخدمت مصطلحات مثل الحكمانية والحاكمية , بينما المنظمات الدولية والإداريين والاقتصاديين استخدموا مصطلح الحوكمة وعرفوها بالآتي:

مؤسسة التمويل الدولية IFC تعرف الحوكمة : بأنها النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها (http://www.ifc.org/corporategovernance) .

وتعرف (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية 1999م): الحوكمة بأنها مجموعة العلاقات بين إدارة الشركة ومجلس الإدارة، وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة.

عرف (الصالحين 2010 م): الحوكمة بأنها مجموعة القواعد والنظم والآليات التي تضبط سير الإدارات المختلفة للشركة أو المنشأة أو المؤسسة، وصولاً إلى تحقيق حماية أفضل لمصالح منتسبي الشركة وحملة أسهمها، من خلال إحداث التوازن المطلوب بين تلك المصالح بما يحقق قدراً مناسباً من الموضوعية والشفافية.

أما فيما يخص الحوكمة في المصارف فقد عرف بنك التسويات الدولية الحوكمة: بأنها الأساليب التي تدار بها المصارف من خلال مجلس الإدارة والإدارة العليا، التي تحدد كيفية وضع أهداف البنك والتشغيل، وحماية مصالح حملة الأسهم وأصحاب المصالح، مع الالتزام بالعمل وفقا للقوانين والنظم السائدة وبما يحقق حماية مصالح المودعين.

عرف (أبوبكر 2016 م) الحوكمة في المصارف بأنها:تطوير الهياكل الداخلية للمصارف بما يؤدي إلى تحقيق الشفافية في الأداء وتطوير مستوى الإدارة .

إذا قيل إن الحوكمة مصطلح جديد وفكرتها ابتكارُ عصريُ، فإن للمعايير والقيم المتعلقة بها مرادفات في الإسلام، فقد أوصى الإسلام عموما بالأخلاقيات الجيدة التي تعتبر مبادئ ومعايير للحوكمة مثل:(Bedj 2015):

تحريم الربا: يقول سبحانه وتعالى: { يَا أيها الذِين آمنُوا اتّقُوا الله و ذَرُوا مَا بقِي منَ الرّبا إن كنتُم مُؤمنين}, سورة البقرة الآية 278 ، وقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "اجتنبوا السبع الموبقات"، و ذكر منها "الربا" صحيح البخاري.

كتابة العقد وحفظ الحقوق { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ } , البقرة الآية, 282 ، عادة ما تكون مسألة الثقة نسبية وليست مطلقة ، لذلك أمر الله سبحانه وتعالى بالكتابة والتوثيق حتى تتم تقوية لربط الثقة بين المتعاقدين التي تتأتى من خلال تقوية منظومة القيم والأخلاق التي تربط الأطراف وهذه هي مبادئ ومعايير الحوكمة.

تضارب المصالح: { وَإِنَّ كَثِيرا مِنَ الخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بعَضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ }, سورة ص ,الآية24

الأمانة في تنفيذ جميع العقود: { يأيُّها الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُوا بِالعُقُود } سورة المائدة, الآية 1

الاتجاه إلى تخفيف المشكلات الناتجة عن عدم انتظام توزيع المعلومات بين الأطراف المتعاقدة:

{ ولا تسأموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى آجله ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا} سورة البقرة, الآية282 .

تحريم الرشوة: "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون " سورة البقرة , الآية188.

تحريم الحصول على دخل عن طريق الغش أو التلاعب في الأسعار أو سوء الأمانة أو التدليس:

" يا أيّها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ بينكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما " سورة النساء, الآية 29

تحريم خيانة الأمانة: "يا أيّها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون سورة الأنفال " سورة الأنفال, الآية 27.

إن الشفافية والعدل والصدق والوفاء بالالتزامات من أهم ما جاءت به الحوكمة، وهي موافقة في ذلك لما جاء به الإسلام، حيث جاءت آيات كثيرة في القرآن الكريم تشير إلى ذلك، منها قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ ، وقوله تعالى: "وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُواْ" أيضا تحمل المسلم للمسؤولية من الأمور التي ركزت عليها الشريعة فقد جاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم :

"كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته".

أما من حيث تعريف الحوكمة في المصارف الإسلامية فقد عرفها (فرحان 2014 م) بأنها : ذلك النظام الذي تدار به المصارف الإسلامية إدارة رشيدة بهدف توفير المصالح وحماية الحقوق لكافة الأطراف المرتبطة بها, وتحقيق الشفافية والإفصاح عن أداء المصارف الإسلامية، وفي عرض القوائم والتقارير والمعلومات المالية. وعن التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية, بما يحقق الاستقرار المالي والنمو الاقتصادي للمصرف نفسه وللقطاع المصرفي الإسلامي.

مجلس الخدمات الإسلامية عرف الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية بأنها : مجموعة من الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية حيث إن هناك إشرافا شرعيا فعالا ومستقلا،(المعيار IFSB-10 https://www.ifsb.org/ar_published.php,) .

على الرغم مما سبق، فإن المؤسسات المالية الإسلامية ليست بمنأى عن مقتضيات الحوكمة ومعاييرها، حيث أن إضافة هذه المؤسسات إلى لفظ (الإسلامية) ووصفها به لا يمنحها الحصانة إزاء مبادئ الحوكمة ومعاييرها، ولا يعفيها من تطبيق مبادئها وقواعدها وأخلاقياتها، فالنمو المتسارع للمصارف الإسلامية فرض الحاجة إلى تنظيم الصيرفة الإسلامية، وحماية الصناعة المالية الإسلامية من الفوضى والعشوائية وعدم الخضوع للقوانين، ولهذا فقد حرصت البنوك السيادية في كثير من البلاد الإسلامية على إصدار قوانين خاصة تنظم نشاط المصارف , لذلك قامت بعض الدول التي تعمل بنظام المصارف الإسلامية بإصدار دليل حوكمة خاص بها مثل سوريا , غير أن هذا كله لم يلغ الحاجة إلى وجود مظلات دولية لأنشطة تلك المصارف ، من أجل العمل على توحيد المعايير والقواعد الحاكمة لأنشطة تلك المؤسسات ، فأنشئت هيأة المحاسبة والمراجعة للمصارف الإسلامية AAOIFI ، وهي منظمة دولية مستقلة تأسست عام 1991 م ، تقوم بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والأخلاقيات ومعايير الضبط والمعايير الشرعية المختصة بالصناعة المصرفية والمالية الإسلامية , وقد أصدر مجلس الحوكمة والأخلاقيات التابع AAOIFI معيار الحوكمة رقم 8 بشأن "الهيئات الشرعية المركزية" ، وبذلك تكون الهيئة قد أصدرت 100 معيار في مجالات المحاسبة والمراجعة والحوكمة وأخلاقيات العمل بالإضافة إلى المعايير الشرعية

(http://aaoifi.com/announcement/aaoifi-introduces-its-100th-standard-as-governance-standard-no-8-central-shariah-board-has-been-officially-issued/?lang=en)

إن صياغة مبادئ الحوكمة في المصارف الإسلامية يجعلها تتكون من شقين اثنين الأول منها، ما يتفق مع المبادئ الخاصة بالحوكمة التقليدية, والثاني ما تمتاز به هذه المصارف ، ويوضح الجدول التالي التشابه والاختلاف ما بين الحوكمة في المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية.

أوجه التشابه والاختلاف ما بين الحوكمة في المصارف التقليدية و المصارف الإسلامية

أوجه المقارنة	الحوكمة التقليدية	الحوكمة الإسلامية
أوجه التشابه		
الجوانب الائتمانية	الحوكمة في المؤسسات المالية عموما سواء كانت تقليدية، أو إسلامية غالبا ما يركز فيها على الجوانب الائتمانية.	
وجود مبادئ عامة أساسية	الحوكمة في المؤسسات المالية عموما تفترض وجود مبادئ عامة أساسية لا تختلف فيها التقليدية عن الإسلامية، وذلك عندما يتعلق الامر بالجوانب التقنية والإدارية والمهنية، حيث إن هذه الجوانب غالبا ما تنبثق عن اعتبارات علمية ، وبالتالي يصعب وصفه بالتقليدية أو الإسلامية، نظرا لحيادتها وعدم قابليتها للتأثر بالانتماءات الفكرية.	
الرقابة	تحتل الرقابة في جانبيها المالي والإداري بالإضافة الى جانبها التقني مكانا بارزا في أدبيات الحوكمة في المؤسسات المالية سواء كانت حوكمة تقليدية أو إسلامية، وأن الجهود التي تبذل لتطوير الرقابة في تلك الجوانب في الغالب لا يظهر فيها فرق بين المؤسسات المالية التقليدية والاسلامية.	
الشفافية والنزاهة والإفصاح	تحتل الشفافية والنزاهة والإفصاح مكانها البارز أيضا في أدبيات حوكمة المؤسسات المالية بقسميها التقليدي والإسلامي.	
الاداء المالي والإداري والفني والمهني للمؤسسة المالية	تفعيل الاداء المالي والإداري والفني والمهني للمؤسسة المالية هو الثمرة المرجوة والمتوخاة لمبادئ الحوكمة وآلياتها ووسائلها، لأن هذا التفعيل ينعكس على سمعة المؤسسة المالية ويكون قادرا على استقطاب مدخرات الجمهور. وهذا الامر لا تختلف فيه المؤسسات التقليدية عن نظيراتها الاسلامية.	

أوجه الاختلاف		
	الحوكمة التقليدية	**الحوكمة الإسلامية**
المنطلقات الفكرية والفلسفية الموجهة للحوكمة	أن التوسع الائتماني والتمويلي والاقراضي وتعظيم العوائد هو الموجه الاكبر للحوكمة في المؤسسات التقليدية.	المنظومة القيمية الاسلامية بامتداداتها العقائدية والفكرية والفقهية والسلوكية هي الموجه الاكبر للحوكمة في المؤسسات الإسلامية.
عمومية وشمولية مفهوم الحوكمة	الاعتماد علي المعايير المالية والمهنية (عدم الاهتمام بخدمة المجتمع).	الحوكمة في المؤسسات المالية الاسلامية ذات مفهوم أعم وأشمل الاعتماد على المعايير المالية و المهنية والاجتماعية والشرعية (الاهتمام بخدمة المجتمع).
نظام الحوكمة	نظام حوكمة أحادي يرتكز على مبادئ الحوكمة التقليدية.	نظام حوكمة ثنائي – يرتكز الاول على مبادئ الحوكمة التقليدية. – يرتكز الثاني على مبادئ الحوكمة الاسلامية. مما ينتج عنه وجود مجلسين مختلفين هما مجلس الادارة بهدف مراقبة الجانب الاداري، وهيئة الرقابة الشرعية. حيث يهدف ذلك الى مراقبة مدى توافق العمليات مع الشريعة الإسلامية.

مبادئ الحوكمة	– الحفاظ على حقوق المساهمين والمعاملة العادلة والمتساوية لهم – الحفاظ على حقوق أصحاب المصالح – سلامة النظام الداخلي للمصرف – كفاءة المراقبين وفعاليتهم – تحقيق الإفصاح والشفافية – مسئوليات مجلس الإدارة	– الحفاظ عل حقوق المساهمين والمعاملة العادلة والمتساوية لهم – الحفاظ على حقوق أصحاب المصالح – سلامة النظام الداخلي للمصرف – كفاءة المراقبين وفعاليتهم – تحقيق الإفصاح والشفافية – مسئوليات مجلس الإدارة – التركيز على الحفاظ على مصالح أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة والمقيدة "المودعين" – كفاءة وفعالية هيئة الرقابة الشرعية. – مراعاة المعايير المحاسبية الإسلامية. – الدقة المحاسبية في احتساب الزكاة وتسجيلها في التقارير المالية المنشورة. – التأكد من صحة العمليات المصرفية من الناحية الشرعية.

عناصر الحوكمة	المساهمين, مجلس الإدارة, الإدارة, أصحاب المصالح الأخرى.	المساهمين, مجلس الإدارة, الإدارة, أصحاب المصالح الأخرى وهيئة الفتوي والرقابة الشرعية.
الملاك	إن جل اهتمام الحوكمة في المؤسسات المالية التقليدية ينصب على حماية الملاك من أعضاء مجلس إدارة أو مساهمين كبار أو حملة الأسهم عموماً، بينما لا يحظى أصحاب الودائع بأنواعها المختلفة بما توفره الحوكمة من حماية إلا بالنذر اليسير	الحوكمة الإسلامية توفر الحماية بشكل متوازن للملاك وللمودعين على حد سواء، بل إن اهتمامها بمصالح أصحاب الودائع يجب أن يكون الأبرز والأعظم نظراً لأن أصحاب الودائع هم الطرف الضعيف.

المصدر :إعداد الباحثة بناءً على المراجع المستخدمة في هذه الورقة

النتائج والتوصيات

يمكن تلخيص أهم النتائج والتوصيات كالتالي:

أولا النتائج:

- لم يلق مفهوم حوكمة الجهاز المصرفي القدر الكافي من الاهتمام في الدراسات الحديثة، فقد بدأ الحديث عن مبادئ حوكمة المصارف نتيجة للتطورات السريعة في الأسواق المالية وعولمة التدفقات المالية والتقدم التكنولوجي، وحدوث الأزمات المالية المتتالية.
- قواعد منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية مستمدة من تجارب مجموعة من الدول، بالإضافة إلى إسهامات بعض المنظمات الدولية، وبالتالي فإن هذه القواعد ليست ملزمة لجميع الدول، كما أن هذه القواعد يجب ألا تؤخذ وتطبق كما هي بل لا بد من إدخال تعديلات عليها بما يتلاءم مع طبيعة البيئة التي تطبق فيها ، خاصة الدول النامية التي لها ظروف وطبيعة خاصة بها.
- الحوكمة تمثل أداة اقتصادية وإدارية تساعد على تحسين مستوى الأداء في الاقتصاد، وتواجه الفساد بكافة صوره, وتعمل على إيجاد بيئة عمل صالحة تسودها الثقة بين أطراف العلاقة وبما يحفظ الحقوق.

- إن تحقيق مزيد من الحوكمة الفعالة يتوقف على بناء نظام حوكمة في كافة قطاعات الدولة مما يؤدي لمحاربة الفساد والرشوة على مستوى كافة القطاعات.
- لا يوجد نموذج واحد للحوكمة يصلح أن يطبق في جميع البلدان، فنماذج الحوكمة مرتبطة بخصائص البيئة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، إلا نموذج الحوكمة الإسلامية الذي يستند إلى مبادئ وأخلاقيات الشريعة الإسلامية الذي يمكن تطبيقه على أي بيئة كانت.
- تهتم الحوكمة الإسلامية بشكل أساسي بالمبادئ الأخلاقية والعقائدية التي يمكن أن تكون صمام الأمان في الامتثال الجيد لمقتضيات الحوكمة ، مما لا يوجد مثله في الحوكمة التقليدية القائمة على ثقة القوانين الجامدة، التي يكتسب المديرون والموظفون فيها المهارات العالية في القدرة على الالتفاف وإخفاء جرائمهم المالية، مما يوفر قدرا كبيرا من الحماية القانونية وعدم المساءلة والملاحقة القضائية ويكون ذلك كله على حساب الأطراف ذات العلاقة بأنشطة المؤسسة المالية.
- الاقتصاد الإسلامي هو اقتصاد أخلاقي في مبادئ عمله وهو يسعى للعمل بما يتفق مع الشريعة الإسلامية ومبادئ الحوكمة ، و هي في الأساس مبادئ أخلاقية إسلامية نادى بها الإسلام منذ أربعة عشر قرنا وما جاء به الغرب ليس بجديد على مبادئ العمل في الاقتصاد الإسلامي.
- عدم وجود اختلاف ما بين الحوكمة من المنظور التقليدي ومن المنظور الإسلامي من حيث الجوانب الائتمانية , المبادئ العامة, الرقابة, الشفافية والنزاهة والإفصاح, والأداء المالي والإداري والمهني والفني للمصرف.
- تختلف الحوكمة من المنظور الإسلامي عن المنظور التقليدي في عدة جوانب منها : عمومية وشمولية مفهوم الحوكمة حيث إنه من المنظور الإسلامي مفهوم الحوكمة أعم وأشمل، كذلك تختلف من حيث المبادئ والعناصر وذلك لاختلاف المنطلقات الفكرية لكل منظور.
- تعتبر معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) , وتلك الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) أهم مرجعية في معايير الحوكمة.

التوصيات

- لابد من الالتفات إلى طبيعة العمل المصرفي الإسلامي وإلى تقدير الوظيفة الاجتماعية للمال، مما يحتم على المصارف الإسلامية، ودور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية فيها بالخصوص، بالواجبات الاجتماعية.

- ضرورة إيجاد الفقيه الاقتصادي المتخصص الذي يجمع بين الفقه الشرعي والتخصص الاقتصادي مما يحقق فوائد عديدة تعود على الهيئات الشرعية والمصارف الإسلامية, وإصدار موسوعة اقتصادية إسلامية تضم كل ما تحتاج إليه المصارف الإسلامية من أحكام شرعية لتكون مرجعا لهيئات الفتوى والرقابة الشرعية تستعين بها وترجع إليها متى احتاجت لذلك.
- إجراء المزيد من الدراسات والبحوث حول الحوكمة وخاصة في القطاع المصرفي الإسلامي, لتعميق فهمها وأهميتها ولا سيما فيما يتعلق بدور أعضاء هيآت الرقابة الشرعية في تعزيز الحوكمة في المصارف الإسلامية.
- ضرورة إدخال موضوع الحوكمة وخاصة من المنظور الإسلامي ضمن المنهاج الدراسي لكل أقسام العلوم الاقتصادية ، وذلك لضمان مساهمتهم الفاعلة على تطبيقها في المسار العلمي.
- ضرورة تفعيل استخدام معايير هيأة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI) وتلك الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) لتحقيق درجة أكبر من الشفافية على المستوى العالمي في إطار المساءلة.

****

المراجع

المراجع العربية :

1. أبوبكر, أيمن عبد الله (2016 م). الاتجاهات الحديثة في تطبيق الحوكمة بالمصارف ودورها في تفعيل الرقابة وتقييم الأداء : "دراسة حالة مصرف أبوظبي الإسلامي الإماراتي" مجلة العلوم الاقتصادية المجلد 17, العدد1.
2. البديري, علاء(2017 م) إطار مقترح لمبادئ الحوكمة من منظور إسلامي في تحسين عمل المراجع الداخلي في البنوك الإسلامية . رسالة ماجستير, جامعة القادسية.
3. البلتاجي, محمد (2012 م) المصارف الإسلامية: النظرية–التطبيق–التحديات .الطبعة الأولي القاهرة مكتبة الشروق الدولية.
4. الصالحين, عبد المجيد(2010 م). الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية. ورقة مقدمة إلى مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني, طرابلس.
5. العزعزي, شهاب أحمد (2012 م) إدارة البنوك الإسلامية.الطبعة الأولى,دار النفائس للنشر والتوزيع , عمان
6. العطيات , يزن (2007 م) تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية–دراسة لبيان مدي التطبيق في الأردن– الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
7. القريشي, مدحت و عبد الكريم ميسون (2012 م) المصارف الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية. المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية السنة العاشرة, العدد 32

8. المصراتي, عبد اللطيف حمزة (2011 م) المصارف الإسلامية النظرية والتطبيقات. الطبعة الأولي, دار السفير للطباعة والنشر.
9. بوهراوة, سعيد و بوكروشة, حليمة (2015 م) حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية: تجربة البنك المركزي الماليزي. المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية, العدد الثاني.
10. جودة, محمد (2016 م) مدي ملائمة عمليات التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية لمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية : دراسة ميدانية تطبيقية على المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين. رسالة ماجستير, الجامعة الإسلامية, غزة.
11. خالد, موسي (2013 م) صيغ التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي في ظل الأزمة المالية العالمية. رسالة ماجستير, جامعة سكيكدة , الجزائر
12. دياب, رنا (2014 م) واقع تطبيق معايير الحوكمة المؤسسية في المصارف الإسلامية في فلسطين (دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية العاملة في غزة), أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا على الرابط www.mpa.edu.ps
13. سعيد, حسين (2014 م) كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية: في الواقع وسلامة التطبيق. ورقة مقدمة للمؤتمر الدولي الأول للمالية الإسلامية , 6-8/7/ 2014 م , الاردن.
14. شحاته, حسين (2006 م) المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق. الطبعة الأولى , مكتبة التقوى, القاهرة.
15. عبادي, رندة (2015 م) متطلبات إرساء الحوكمة في البنوك العمومية الجزائرية : دراسة حالة بنك الجزائر. رسالة ماجستير , جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي.
16. غربي, عبد الحليم (2016 م) ماذا تعرف عن هذه المصارف. الإصدار الأول الكتروني, مجموعة دار أبي الفداء العالمية للنشر والتوزيع والترجمة.
17. فرحان, محمد و عبدالقادر, محمد (2014 م). الحوكمة في المصارف الإسلامية اليمنية : دراسة تطبيقية. مجلة دراسات اقتصادية إسلامية. المجلد 20 العدد 2 .
18. مريم, كعلة (2015 م) دور الحوكمة المؤسسية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية دراسة حالة شركة الراجحى المصرفية للفترة ما بين 2012 و2013 رسالة ماجستير, الجزائر.
19. مصرف سورية المركزي (2009 م) دليل الحوكمة لدي المصارف الإسلامية العاملة في الجمهورية العربية السورية , متوفر من خلال الرابط التالي:
http://f.cb.gov.sy/f976a31d1cc9bdd910469b0639ceac199f0d8c13de0987e3.pdf
20. يوسف، محمد (2007 م) محددات الحوكمة و معاييرها مع اشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر، متوفر من خلال الرابط التالي: http://www.saaid.net/Doat/hasn/hawkama.doc

المراجع الأجنبية

1- Basel Committee on Banking Supervision ,2006-Enhancing corporate governance for banking organisation, Bank for International Settlements, Switzerland.
2- Basel Committee on Banking Supervision ,2010-Principles for enhancing corporate governance, Bank for International Settlements, Switzerland.
3- OECD,1999-Principles of Corporate Governance. Oecd, Paris
4- OECD,2004-Principles of Corporate Governance.Oecd, Paris
5- International Finance Corporation http://www.ifc.org/corporategovernance
1- Toufik Bedj Bedj (2015) 'The role of the corporate governance in enhancing the efficiency ofIslamic banks and accelerate their development'. Journal of Islam, Law and Judiciary. 1 (2).

****